

(ب) وبلغ ٨٠٠٦٢٨٥٠ دولاً يمثل الايرادات التقديرية الاضافية الآتية من الاقطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين المقررة لفترة السنتين ١٩٧٦ - ١٩٧٧ بموجب القرار
باءً أعلاه؛

(ج) وبلغ ٦٢٧١٧٩ دولاً را يمثل الزيادة في الايرادات الفعلية الآتية من الاقطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين على التقديرات المنقحة لفترة السنتين ١٩٧٤ - ١٩٧٥ المقررة بموجب قرار الجمعية العامة ٣٥٣١ باءٍ (د - ٣٠) .

الجلسة العامة ١٠٢
٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦

٢٠٨/٣١ - مسائل متصلة بالميزانية البرنامجية لفترة
السنتين ١٩٧٦ - ١٩٧٧

ان الجمعية العامة ،

أولاً

حولية الأمم المتحدة

- ١ - تحيط، علماً بتقرير الأمم من العام عن حولية الأمم المتحدة (١٠٨)؛
- ٢ - وتوافق على التعليقات واللاحظات التي قد منها اللجنة الاستشارية لشعوبون الادارة والميزانية في تقريرها (١٠٩)؛
- ٣ - وتقر توصية اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرة ١٣ من تقريرها (١٠٩)؛

. A/C.5/31/12(١٠٨)

(١٠٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، المطبق رقم ٨ A/31/8/Add.1-26 ، الوثيقة Add.1

ثانيا

شبكة مراكز الاعلام التابعة للأمم المتحدة

- ١ - تحيط علم بتقرير الأمين العام عن شبكة مراكز الاعلام التابعة للأمم المتحدة (١١٠)؛
- ٢ - وتوافق على التعليلات واللاحظات التي قد منها اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية في تقريرها (١١١)؛

ثالثا

الاتجاهات المقبلة لاستخدام الحاسبات الالكترونية

- ١ - تحيط علم بتقرير الأمين العام عن التجييز الالكتروني للبيانات ونظم المعلومات في الأمم المتحدة (١١٢) وستقرير اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية المتصل به (١١٣)؛
- ٢ - وتحيط علم بالاراء التي أعرب عنها الرفود في اللجنة الخامسة (١١٤)؛
- ٣ - وتقر اللاحظات والتوصيات التي قد منها اللجنة الاستشارية في تقريرها (١١٣)؛

رابعا

توصيات دائرة التنظيم الاداري

- ١ - تحيط علم بتقرير الأمين العام عن استعراض التدابير المستخدمة بناً على توصيات دائرة التنظيم الاداري (١١٥)؛ وستقرير اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية المتصل به (١١٦)؛

. A/C.5/31/14 (١١٠)

(١١١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ٨ و 26-1 (Add.2) ، الوثيقة A/31/8.

. A/C.5/31/3 (١١٢)

. A/31/255 (١١٣)

(١١٤) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، اللجنة الخامسة ، الجلسات الخامسة عشرة ، والحادية والعشرون ، والثالثة والعشرون ، والخمسة والعشرون ، والسابعة والعشرون ؛ والمراجع نفسه ، اللجنة الخامسة ، ملزمة الدورة ، التصويب .

. A/C.5/31/6 (١١٥)

(١١٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ٨ و 26-1 (Add.5) ، الوثيقة A/31/8.

٢ - وتوافق على ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرات من ١٢ إلى ١٩ من تقريرها (١١٦)؛

خاتمة

تحديد أساس منطقي لتوزيع النفقات بين الميزانية العادلة وصندوق برنامج الأمم المتحدة لشئون البيئة

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تحديد أساس منطقي لتوزيع النفقات بين الميزانية العادلة وصندوق الأمم المتحدة لشئون البيئة (١١٧)، وتقرير اللجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية المتصل به (١١٨)؛

٢ - وتقرب النتائج التي خلصت إليها اللجنة الاستشارية ، والواردة في الفقرة ١٦ من تقريرها (١١٨)؛

سادسة

الأماكن المخصصة لمكاتب الأمم المتحدة في جنيف وأديسأبابا وبانكوك وسانتياغو ونيروبي

١ - تحيط علما بتقارير الأمين العام عن توسيع قصر الأمم في جنيف (١١٩)، وعن الأماكن المخصصة لمكاتب الأمم المتحدة في أديسأبابا وبانكوك وسانتياغو ، في شيلي (١٢٠) وفي نيرروبي (١٢١)؛

(١١٧) A/C.5/31/39 .Corr.1 و Corr.2

(١١٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ٨ A/31/8/Add.10 و A/31/8

.A/C.5/31/20 (١١٩)

.A/C.5/31/41 (١٢٠)

.A/C.5/31/45 (١٢١)

٢ - وتحيط علماً أيضاً بتقرير اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية
المتعلقة به (١٢٢) ؟

سابعاً

التدبرات المنقحة المتعلقة بمركز الأمم المتحدة المدني بالشركات عبر الوطنية

تقر أن يعمد الأمين العام ، قبل التوصل إلى قرار بشأن ما يخص مركز الأمم المتحدة المدني بالشركات عبر الوطنية من برامج الحاسوب الالكترونية إلى ايلاء اعتبار كامل لمجموعات بديلة من البرامج المناسبة ، بما في ذلك المجموعة المتقدمة لنظام المعلومات ، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية ،

ثامناً

خدمات اللغة العربية في الأمم المتحدة

- ١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن خدمات اللغة العربية في الأمم المتحدة (١٢٣) ، وتفتمد الترتيبات التنظيمية الواردة في الجزء الرابع منه ؟
- ٢ - توافق على الملاحظات والتوصيات التي قد منها اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية في تقريرها (١٩٤) ؟

تاسعاً

مكافآت الأمين العام

- ١ - توافق على توصيات اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية فيما يتعلق بمكافآت الأمين العام ، وهي التوصيات الواردة في الفقرات ٥ و ٦ و ٧ من تقريرها (١٢٥) ؟

(١٢٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ٨ A/31/8/Add.16 و A/31/8/Add.1-26 ، الوثيقة (١٢٣)

.Corr.19A/C.5/31/60 (١٢٣)

(١٢٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ٨ A/31/8/Add.26 و A/31/8/Add.1-26 ، الوثيقة (١٢٤)

.A/31/8/Add.24 ، الوثيقة (١٢٥)

٢ - وتقر اعتمادات اضافية صافية مقدارها ١٢٠٠٠ دولار تحت الباب ١ من الميزانية البرنا مجية لفترة السنتين ١٩٧٦-١٩٧٧ ، وزيادة مقدارها ٢١٠٠٠ دولار للإقطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين تحت الباب ٢٥ ، يقابلها مبلغ معادل تحت باب الابارات ١ ؛

عاشرًا

أتعاب رئيس اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية

ترجو من الأمين العام أن يستعرض ، في اطار مشروع الميزانية البرنا مجية لفترة السنتين ١٩٧٨-١٩٧٩ ، مقدار الاعتاب التي يحصل عليها رئيس اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية وأن يقدم عن ذلك تقريرا الى الجمعية العامة ؛

حادي عشر

درجات السفر الرسمي

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن درجات السفر الرسمي لموظفي الأمم المتحدة بطرق الجو عن الفترة من ١ تموز/ يوليه ١٩٧٥ الى ٣٠ حزيران يونية ١٩٧٦، (١٢٦)؛

٢ - وتقرر أن يقوم الأمين العام ، مستقبلا ، بإعلام اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية عن تنفيذ قرار الجمعية العامة (٣١٩٨ (د-٢٨) المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ، وأن تقوم اللجنة الاستشارية ، اذا رأت ضرورة لذلك ، بابلاغ الجمعية بما يكون مناسبا من المعلومات المقدمة من الأمين العام .

الجلسة العامة ١٠٧
٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦